ثبت لدي ما ذكر في هذا الورقة
وانا عيسى بن علي آل خليفه

١ ١ ٣ ٥

[illegible] من ذكر وانات [illegible]
ما يهم من الثمن للفاضل [illegible] بن حسين وقبض كل منهم مستحقه من الثمن تشخص المالك
[illegible] كتبه قاسم بن مهزع خادم الشرع باجازته
[illegible] شهر رجب سنة ١٣١٥

يعلم بانه قد تعين ان النخل المعلوم المسمى بالقفول الكائن ببيعة موقع من اعمال البحرين المحدود شمالا بالبصرة الديوان وقفول الديوان وغربا بالساقية الكائنة بينه وبين المعلمة وجنوبا وشرقا بالطريق النافذ الذي هو من املاك المرحوم سالم بن درويش وانتقل بالارث الشرعي الى ورثته ذكور واناث هم ابنه لصلبه محمد بن سالم وبناته لصلبه ايضا وهن نافعة وفاطمة وهيا وزوجتيه كلثم بنت عيسى وعايشة بنت محمد بن شاهين واما ابنه لصلبه علي فانه قد صار مستحقه من النخل المعلوم الكائن ببيعة الزنج واما ابنه لصلبه درويش فانه قد صار مستحقه ايضا شايعا في النخل المسمى بمشيع الكائن ببيعة مني واما ثلث المرحوم سالم بن درويش المذكور فانه قد صار شايعا في عامة قطع النخل المعلومة المسماة القطع نيروز وتوابعها كما هو مذكور بالتفصيل بحدوده في ورقة الثلث فتثبت الحاجة للبيان ولما ان توفي ابنه محمد بن سالم المذكور وكان عليه من الدين الثابت شرعا ما اقتصر عن الوفاء به متروكه تعين وجوبا بيع مستحقه شرعا من عامة النخل المسمى بالقفول المذكور اعلاه لوفا ما كان عليه من دين ثابت للناس ثم طلب باقي ورثة ابيه سالم المرحوم جميعا بيع مستحقهم من النخل المزبور فوضع في سوق الحراج والمنادى ايا ما حتى انتهى ثمنه بعد الجد والاجتهاد بستة عشر الف قران فبيع النخل المزبور وذلك برضا جميع الورثة الاتية اسماهم تفصيلا داخل هذه الورقة اناث وذكور بالثمن المقرر المعلوم وانتقل بالبيع الصحيح الشرعي البتي من سيذكر من الورثة بالعموم على المكرمين احسين بن سلمان بن مطر وابنه لصلبه سلمان بن حسين المذكور بجميع ما للنخل المذكور من الحدود والحقوق والتوابع واللواحق والعلائق من ارض وسماء ونخيل وفسيل وصنو وماء ومرمى ومنبعه ومجراه وطرقه ومعابره ومنافذه ومشارع وشوارع مما كان له من فضلة معلومة من الماء المنسوبات اليه من الملحقات الشرعية والعرفية على العموم والاطلاق بثمن قدره وعدته ستة عشر الف قران عبارة عن ستة الاف روبية واربعمائة روبية سكة بيعا بتا بتلا قطعا لا خيار فيه ولا ثنيا ولا عدة ولا نذر ولا مهر ولا اجبار صحيحا [illegible] شرعيا مبرما مشتملا على كل مصحح شرعي من الايجاب والقبول والقبض والاقباض والتخلية الشرعية متنوعا باسقاط جميع الدعاوي الشرعية من غبن وغرر وحيل وتلجئة ومواطاة [illegible] من كل منهم في حال الصحة والاختيار من غير اكراه ولا اجبار وذلك بعد سبق الرؤية للمبيع من الطرفين وتقدم الخبرة من الجانبين متفرقين عن مجلس البيع على الرضا والامضاء غير فسخ ولا اقالة وقد قبض كل من البائعين مستحقه من الثمن بحسب الفريضة نقدا بمجلس البيع من يد المشتريين فبرئت منه ذمتهما براءة شرعية براءة قبض واستيفاء حق فبموجب القسمة للثمن المقرر على الورثة المذكورين فقد صار مستحق كلثم بنت سالم بن درويش من الميراث الايل اليها من ابيها سالم وامها كلثم بنت عيسى واختها لابويها فاطمة واخيها درويش ثلاثة الاف قران وستة وعشرين قرانا ومستحق هيا بنت سالم بن درويش بالميراث من ابيها سالم وامها كلثم واختها لابويها فاطمة واخيها درويش ثلاثة الاف قران وستة وعشرين قرانا ايضا ومستحق محمد بن سالم من ابيه سالم وامه كلثم واخته لابويه فاطمة واخيه درويش ستة الاف قران واربعة وخمسون قرانا وايضا مستحق علي بن سالم بن درويش من امه كلثم واخته فاطمة واخيه درويش الجميع [illegible] قران وخمسة وخمسين قرانا ومستحق عبد اللطيف بن محمد بن شاهين المنتقل اليه من زوجته امنه بنت فاطمة بنت سالم واخته عايشة بنت محمد بن شاهين خمسمائة قران وخمسة وثلاثين قرانا ومستحق محمد بن عبد اللطيف من امه امنه بنت فاطمة بنت سالم بن درويش ثمانمائة قران وسبعة عشر قرانا ونصف قران ومستحق بنات درويش بن سالم وهن مريم وفاطمة وعايشة من ميراث ابيهن درويش المنتقل اليه من امه كلثم واخته فاطمة مائتين قران [illegible] قرانا وخمس زوجة درويش المذكور هيا بنت عبد الله ثلاثة وخمسين قرانا وربع قران وخمس [illegible] اختها عايشة بنت محمد بن شاهين [illegible] الشيخ ابراهيم بن هاشل [illegible] زوجته عايشة بنت محمد بن شاهين ثلاث مائة قران [illegible] محمد بن شاهين ثلاث مائة قران وثلاثة وثلاثين قرانا وثلث قران وخمس علي بن شاهين من زوجته فاطمة بنت سالم [illegible] قران انتقل من علي بن شاهين الى محمد بن سالم بالشراء الشرعي وخمس علي بن شاهين المذكور من ابنته امنه ثلاثة وتسعين روبية سكة [illegible] زوجته نورة [illegible] ثلاثة وعشرين روبية [illegible] ايضا سبعين روبية سكة وليعلم ان مستحق الشيخ ابراهيم بن هاشل [illegible] من زوجته عايشة قد انتقل منه الى محمد بن سالم بالشراء الشرعي [illegible] ومقتضاه انه لم يبق للبائعين المذكورين في النخل المعلوم ولا في ثمنه [illegible] من يد المشتريين حق ولا طلب بوجه ما ولا بسبب [illegible] النخل المذكور [illegible] ملكا صرفا للمشتريين من جملة املاكهما يتصرفان فيه كيف شاءا واحبا وارادا لا منازع لهما ولا معارض كتصرف اهل الاملاك في املاكهم وذوي الحقوق في حقوقهم بلا معارض لهما ولا مضاد [illegible]

[illegible] شهر [illegible]